الأمم المتحدة

A/63/PV.73

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثالثة والستون

الجلسة العامة **٧٣**

الاثنين، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد ديسكوتو بروكمان ..... (نيكاراغوا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٠.

البند ١٠٤ من جدول الأعمال (تابع)

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى

(أ) **انتخاب عشرين عضوا في لجنة البرنامج والتنسيق**

مذكرة من الأمين العام (A/63/312)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): عملا بمقرر الجمعية العامة ٤٥٠/٤٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، وبناء على ترشيح المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تنتخب الجمعية أعضاء لجنة البرنامج والتنسيق.

تتضمن الوثيقة المعروضة على الجمعية ترشيحات المجلس الاقتصادي والاجتماعي لملء الشواغر في اللجنة التي ستنشأ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، نتيجة لانتهاء فترة ولاية الأرجنتين وأرمينيا وإسرائيل وإندونيسيا وأوروغواي وجمهورية إيران الإسلامية وإيطاليا وباكستان والبرازيل والبرتغال وبلغاريا وبنن وبيلاروس وجمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب أفريقيا والسنغال وسويسرا وكوبا والهند. ويذكر الأعضاء أن هناك مقعدا واحدا ما زال شاغرا من أوروبا الغربية ودول أخرى التي تنتهي ولايتها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

يجوز إعادة انتخاب هذه الدول على الفور. وقد أبلغني رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أيضا، في رسالة مؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، أن المجلس قد رشح جنوب أفريقيا لملء الشاغر الناتج عن انسحاب سوازيلند.

وأود أن أذكر الأعضاء بأنه بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، ستبقى الدول التالية أعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، بنغلاديش، جامايكا، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية كوريا، زمبابوي، الصين، فرنسا، جمهورية فنزويلا البوليفارية، كينيا، النيجر، هايتي. وبذلك، تكون الدول الـ ١٣ تلك غير مؤهلة للترشح لهذه الانتخابات.

أود الآن أن أبلغ الأعضاء بأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد رشح الدول التالية. الدول الأفريقية الأربع

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

08-66452 (A)

المرشحة لملء أربعة شواغر هي: جمهورية أفريقيا الوسطى، جنوب أفريقيا، غينيا، نيجيريا. والدول الآسيوية الأربع المرشحة لملء أربعة شواغر هي: إيران (جمهورية – الإسلامية)، باكستان، كازاخستان الهند. والدول الثلاث من شرق أوروبا المرشحة لملء ثلاثة شواغر هي: أرمينيا، أوكرانيا، بيلاروس. والدول الأربعة من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي المرشحة لملء أربعة شواغر هي: الأرجنتين، أوروغواي، البرازيل، كوبا. والدولتان من أوروبا الغربية ودول أخرى المرشحتان لملء شاغرين من خمسة هما: إسبانيا وإيطاليا.

ووفقا للمادة ٩٢ من النظام الداخلي، ينبغي أن تجرى كل الانتخابات بالاقتراع السري ولن تكون هناك ترشيحات. إلا أنني أود أن أذكر بالفقرة ١٦ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، والتي ينبغي بموجبها، لممارسة الاستغناء عن إجراء الاقتراع السري لانتخابات أعضاء الأجهزة الفرعية حين يتفق عدد المرشحين مع عدد المقاعد الواجب شغلها، أن تصبح قاعدة ما لم يطلب أحد الوفود تحديدا التصويت على انتخاب معين.

ولأن أحدا لم يطلب ذلك، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر الشروع في الانتخاب على أساس الاستغناء عن إجراء الاقتراع السري؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): إن عدد الدول المرشحة من الدول الأفريقية والدول الآسيوية ودول أوروبا الشرقية ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأوروبا الغربية ودول أخرى يساوي أو يقل عن عدد المقاعد الشاغرة في كل من تلك المجموعات.

وعليه، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعلن تلك الدول التي رشحها المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أي، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بيلاروس، جمهورية أفريقيا الوسطى، جنوب أفريقيا، غينيا، كازاخستان، كوبا، نيجيريا، الهند أعضاء منتخبين في لجنة البرنامج والتنسيق لولاية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أهنئ الدول التي انتخبت للتو أعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق.

يذكر الأعضاء أنه من الدورات السابقة، وكما هو مبين في الوثيقة A/63/312، لا يزال هناك مقعدان شاغران في مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى للأعضاء الذين ستبدأ ولايتهم في تاريخ الانتخاب. ثمة ولاية تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ والأخرى في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

يذكر الأعضاء أيضا أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد أرجأ ترشيح ثلاثة أعضاء من الدول الغربية ودول أخرى لمدة ثلاث سنوات بدءا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. ويمكن للجمعية العامة اتخاذ إجراء بشأن هذه الشواغر ريثما يرشح المجلس الاقتصادي والاجتماعي من يملؤها من بين الدول الأعضاء من تلك المنطقة.

بذلك نكون قد اختتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند الفرعي (أ) من البند ١٠٤ من جدول الأعمال.

(ب) انتخاب سبعة أعضاء في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام

الرئيس (تكلم بالإسبانية): يذكر الأعضاء أنه، وفقا للفقرات ٤ (أ) إلى (هـ) من قرار الجمعية العامة ١٨٠/٦٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، يجب أن تضم

اللجنة التنظيمية ما يلي: سبعة أعضاء من مجلس الأمن، بما في ذلك خمسة أعضاء دائمين؛ وسبعة أعضاء من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، يتم انتخابهم من مجموعات إقليمية؛ وخمسة أعضاء من كبار المساهمين بالأنصبة المقررة في ميزانيات الأمم المتحدة وبالتبرعات المقدمة لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها، بما في ذلك صندوق دائم لبناء السلام؛ وخمسة من كبار المساهمين بالأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المدنية في بعثات الأمم المتحدة؛ وسبعة أعضاء إضافيين، تنتخبهم الجمعية العامة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتمثيل جميع المجموعات الإقليمية في التشكيل العام للجنة.

يذكر الأعضاء أيضا أن الجمعية العامة مددت، في جلستها العامة الـ ١١١ من الدورة الثانية والستين في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٨، ولاية الأعضاء الحاليين في الجمعية، أي بوروندي والسلفادور وشيلي وفيجي ومصر، في اللجنة التنفيذية للجنة بناء السلام إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

وقررت الجمعية العامة في قرارها ١٤٥/٦٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ أنه، بدءا بالانتخابات التي ستعقد خلال الدورة الثالثة والستين، تبدأ ولاية أعضاء الجمعية العامة في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام من ١ كانون الثاني/يناير عوضا عن ٢٣ حزيران/يونيه.

وقررت الجمعية أيضا أن ولاية عضوي الجمعية العامة في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام، أي جامايكا وجورجيا، التي تنتهي في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، ستمتد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

إضافة إلى ذلك، في رسالة مؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، موجهة إلى رئيس الجمعية العامة وترد في الوثيقة A/63/631، أبلغني ميسر البلدان المساهمة بقوات بقرارها أن ولاية باكستان وبنغلاديش ونيبال ونيجيريا والهند من فئة البلدان المساهمة بقوات في العضوية ستبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

وكذلك، في رسالة مؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام، وترد في الوثيقة A/63/632، أبلغ ميسر مجموعة أكبر المساهمين الماليين الأمين العام أن المساهمين الماليين قرروا تمديد ولاية أعضائهم الخمسة، أي ألمانيا والسويد وكندا وهولندا واليابان إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحيط علما بالوثيقتين A/63/631 و A/63/632؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أفهم أيضا أنه بتاريخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أنه اعتبارا من عام ٢٠٠٩، تبدأ ولاية السنتين لأعضاء المجلس المنتخبين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام في ١ كانون الثاني/يناير عوضا عن ٢٣ حزيران/يونيه.

تشرع الجمعية العامة الآن في انتخاب خمسة أعضاء في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام. وبموجب القرار ٢٦١/٦٠، قررت الجمعية أن أعضاء اللجنة التنظيمية سوف يعملون لفترة مدتها سنتان قابلة للتجديد، حسب مقتضى الحال. وبناء على ذلك، فإنه يجوز إعادة انتخاب بوروندي والسلفادور وشيلي ومصر فورا.

فيما يتعلق بترشيحات المقاعد الخمسة الشاغرة، أود أن أبلغ الأعضاء أنه: بالنسبة للمقاعد الأفريقية، فقد أيدت المجموعة بنن وجنوب أفريقيا؛ وفيما يخص الدول الآسيوية، أيدت المجموعة تايلند؛ وفيما يخص دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أيدت المجموعة أوروغواي وشيلي.

ويذكر الأعضاء أن الجمعية العامة، في القرار ٦٠/٢٦١، قررت أن يطبق على انتخابها أعضاء اللجنة التنظيمية النظام الداخلي للجمعية العامة والممارسة المتبعة فيها فيما يختص بانتخاب أعضاء هيئاتها الفرعية. وفيما يتعلق بهذا الانتخاب، تنطبق المادتان ٩٢ و ٩٤. وعليه، يجرى الانتخاب بالاقتراع السري ولا تقدم ترشيحات.

بيد أنني أود أن أذكِّر بالفقرة ١٦ من مقرر الجمعية العامة ٣٤/٤٠١، التي تقضي بأن تصبح ممارسة الاستغناء عن إجراء اقتراع سري لانتخابات أعضاء الهيئات الفرعية قاعدة، حين يتفق عدد المرشحين مع عدد المقاعد الواجب شغلها، ما لم يطلب أحد الوفود تحديدا إجراء التصويت في انتخاب بعينه.

ونظراً لعدم تقديم مثل هذا الطلب، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر الشروع في الانتخاب على هذا الأساس؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): ونظراً لأن عدد المرشحين الذين اعتمدتهم مجموعة الدول الأفريقية ومجموعة الدول الآسيوية ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي يتفق مع عدد المقاعد الواجب ملؤها، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر انتخاب كل من أوروغواي وبنن وتايلند وجنوب أفريقيا وشيلي أعضاء في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام لفترة عضوية مدتها سنتان تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أهنئ أوروغواي وبنن وتايلند وجنوب أفريقيا وشيلي على انتخابها لعضوية اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام.

اعتبارا من الآن، لذلك، يصبح أعضاء اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام بدءا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ على الوجه التالي: الاتحاد الروسي، ألمانيا، أوروغواي، باكستان، بنما، بنغلاديش، بنن، بولندا، تايلند، جامايكا، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، جورجيا، السلفادور، السويد، شيلي، الصين، غينيا - بيساو، فرنسا، لكسمبرغ، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيبال، نيجيريا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

وباسم الجمعية العامة، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر سعادة السيد يوكيو تاكاسو، الممثل الدائم لليابان، على قيامه بمهمة تنسيق المشاورات والمفاوضات بشأن هذه المسألة البالغة الأهمية.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١٠٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٤٣ من جدول الأعمال (تابع)

٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا

مشروع قرار (A/63/L.62)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة عقدت المناقشة بشأن البند ٤٣ من جدول الأعمال بالاشتراك مع البند ٥٧ من جدول الأعمال وبنديه الفرعيين (أ) و (ب) في الجلسات العامة السادسة والعشرين والسابعة والعشرين والتاسعة والعشرين، وذلك في اليومين ١٥ و ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨.

أعطي الكلمة الآن لممثل المغرب، الذي سيعرض مشروع القرار A/63/L.62.

السيد لوليشكي (المغرب) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/63/L.62، المعنون ”٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا“ بالنيابة عن المجموعة الأفريقية وعن جميع مقدميه.

وتود المجموعة الأفريقية أن تشكر جمهورية تترانيا المتحدة بصفة خاصة لعملها الدائب على تيسير المفاوضات. وقد أدى وفد تترانيا عملا ممتازا في تسليط الضوء على أكثر التدابير أهمية لدحر الملاريا في البلدان التي تعاني من الملاريا المتوطنة. كما تود المجموعة الأفريقية أن تشكر جميع الدول الأعضاء التي أثرت المداولات التي دارت خلال المفاوضات.

الملاريا مسؤولة عن أكثر من مليون حالة وفاة في كل عام، تحدث نسبة ٨٠ في المائة منها في قارتنا، أفريقيا، حيث تشكل الملاريا السبب الرئيسي في الوفاة بين صفوف الأطفال دون سن الخامسة. وتسعون في المائة من أشد البلدان الأفريقية تضررا من ذلك أكثر تعرضا للملاريا من غيرها، ويتجاوز معدل انتشار الإيدز ١٠ في المائة في تلك البلدان.

ولأن أفريقيا تتحمل العبء الأكبر من نكبة الملاريا، علينا نحن الدول الأعضاء واجب بأن نوحد جهودنا من خلال استراتيجيات مكافحة الملاريا لكفالة تحقيق أهداف الفترة ٢٠١٠-٢٠١٥، وفقا للتوصيات الواردة في الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية.

ومع أن الملاريا مرض ينحصر أكثر تأثيره في البلدان النامية، فإنه لا يعرف حدودا وطنية. ومن ثم يلزم بذل جهود متضافرة من جانب جميع الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية ذات الصلة، والقطاع الخاص إذا أردنا أن ننجح في مكافحة هذا المرض.

لذلك فإن تنفيذ الخطة الاستراتيجية العالمية لدحر الملاريا وخطة العمل العالمية للملاريا اللتين وضعتهما شراكة دحر الملاريا، وغيرهما من توصيات منظمة الصحة العالمية، ينطوي على أهمية حاسمة لتحقيق الأهداف الدولية المتعلقة بالملاريا. ونثق كثيرا بأن الخطط الإنمائية ستساعد في تعزيز النظم الصحية وتزيد إمكانيات الحصول على الخدمات الجيدة النوعية للوقاية والعلاج من الملاريا في البلدان التي تتوطن فيها.

وتتقدم المجموعة الأفريقية بمشروع القرار السنوي هذا في إطار الجهد الذي نبذله لتلبية احتياجات أفريقيا خاصة، ولتحقيق الهدف ٦ من الأهداف الإنمائية للألفية. ومكافحة الملاريا مثال آخر يشهد بما لتعميم سبل الحصول على تدخلات مكافحة الملاريا من أهمية عاجلة للأطفال الصغار والنساء الحوامل المعرضين للخطر، الذين لا يجب قط إغفال ما يحدث لهم.

وندرك جميعا أن الالتزام السياسي والموارد الملائمة والبحوث المعنية بالوقاية من الملاريا وعلاجها في مجالات العلوم والتكنولوجيا المتقدمة يمكن أن تحد بدرجة حاسمة من وفيات الملاريا بحلول عام ٢٠١٠، لأن الملاريا يمكن منعها وعلاجها والشفاء منها. ونعوّل في مكافحة المرض على مواصلة الدعم الثنائي والمتعدد الأطراف واستمراره.

ومشروع القرار المعروض على الأعضاء، وعنوانه ”٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا“، هو استكمال للقرارات السابقة. ويأخذ هذا الاستكمال بعين الاعتبار التطورات والتدابير العلمية الأخيرة لمكافحة الملاريا، كما يرحب مشروع القرار باختيار موضوع ”الملاريا – مرض بلا حدود“ شعارا لأول يوم عالمي للملاريا، وبالزيادة المطردة في التمويل المقدم لتدخلات الملاريا، وبإمكانية التنبؤ بذلك التمويل.

ويرحب مشروع القرار أيضا بقيام الأمين العام بتعيين مبعوث خاص معني بالملاريا الذي سوف يتعاون مع

ذوي المصالح الآخرين للعمل مع القادة الوطنيين والعالميين للمساعدة في كفالة توفر الإرادة السياسية والشركاء والأموال من أجل الملاريا.

إن المجموعة الأفريقية تناشد المجتمع الدولي أن يعمل بروح التعاون نحو دعم مستدام للصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا وأمانة الشراكة من أجل دحر الملاريا وغيرها من الشركاء ودعم الجهود المنسقة لتعزيز النظم الصحية وزيادة درجة التدخلات للتخفيف من حدة الملاريا.

إن الاتحاد الأفريقي بعرضه مشروع القرار قيد النظر، وكما حدث في دورات سابقة للجمعية العامة، إنما يسعى إلى اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار هذا من دون تصويت، ليكون إيذانا بالتزام سياسي قوي من جانب الدول الأعضاء لدحر الملاريا بحلول عام ٢٠١٠ والعمل سوية نحو استئصاله بالكامل.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): ننتقل الآن إلى النظر في مشروع القرار A/63/L.62.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/63/L.62. قبل أن نبت في مشروع القرار، أود أن أبلغ الجمعية بأن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: أستراليا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرازيل، البوسنة والهرسك، تايلند، تيمور – ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر سليمان، جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، سلوفينيا، شيلي، غيانا، فنلندا، فيجي، قبرص، كرواتيا، كوبا، النمسا، نيكاراغوا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/63/L.62؟

اعتمد مشروع القرار *A/63/L.63* (القرار ٦٣/٢٣٤).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٤٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٧ من جدول الأعمال (تابع)

متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

مشروع القرار (A/63/L.64)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): لعل الأعضاء يتذكرون أن الجمعية العامة أجرت مناقشة بشأن البند ١٠٧ من جدول الأعمال إلى جانب البندين ٤٤ و ١١٢ من جدول الأعمال في الجلسة العامة ٥١ المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. ولعل الأعضاء يتذكرون أيضا أن الجمعية بتت في مشروعي القرارين A/63/L.27 و A/63/L.25/Rev.1 في إطار هذا البند من جدول الأعمال في الجلستين ٥١ و ٦٨.

أعطي الكلمة الآن لممثلة إندونيسيا التي ستعرض مشروع القرار A/63/L.64.

السيدة أصمدي (إندونيسيا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني باسم مقدمي مشروع القرار أن أعرض مشروع القرار هذا لتبت فيه الجمعية العامة وتعتمده وعنوانه ''التنمية الزراعية والأمن الغذائي'' والوارد في الوثيقة A/63/L.64.

إن مشروع القرار هذا ذروة الجهود التي قامت بها هذا العام شيلي ومصر وإندونيسيا للدفع قدما بمسألة التنمية الزراعية والأمن الغذائي في الجمعية العامة. وفي حزيران/يونيه الماضي اقترحت بتواضع هذه البلدان الثلاثة بأن يتناول رئيس الجمعية العامة مسألة الأمن الغذائي والتنمية الزراعية بوصفها موضوعا للدورة الثالثة والستين للجمعية العامة. ونعتقد أن رد الرئيس كان إيجابيا، وأيضا الحوار والعمل اللذان سيسهمان في الجهود العالمية التي تبذل لبحث هذه المسألة.

إن القرار يجعل التنمية الزراعية والأمن الغذائي بندا في جدول أعمال الجمعية العامة. وفي رأينا سوف يشجع

على الدفع قدما بالمناقشات التي سوف تفضي بالمقابل إلى بناء توافق آراء عالمي بشأن معالجة مشكلتي ''التنمية الزراعية والأمن الغذائي''. ومع ذلك، لا يجب أن يكون هدفنا مجرد تحريك مناقشة عالمية بشأن حاجة ماسة للأمن الغذائي، بل يجب أن يكون أكثر من ذلك. ويجب أن يتمثل هدفنا في جعل الأمن الغذائي بندا دائما وهاما في برنامج التنمية العالمي.

ونتطلع قدما إلى تقرير الأمين العام بشأن ''التنمية الزراعية والأمن الغذائي'' الذي سوف يتضمن الجهود الوطنية والإقليمية والدولية بشأن المسألة كما طُلب في مشروع القرار. وكما ذكر الأمين العام، فإن معالجة هذه المسألة ستتطلب قيادة وتنسيق دوليين على أعلى مستوى. وهذا أساس مشروع القرار الذي نقدمه اليوم.

وفي الختام، وبالنيابة عن شيلي ومصر وإندونيسيا وجميع المشتركين الآخرين في مشروع القرار، نعرب عن خالص تقديرنا لما تحلت به جميع الوفود من تأييد ومناقشة بناءة ومرونة خلال المشاورات غير الرسمية. بهذه الملاحظات الاستهلالية، أود الآن أن أقترح على الجمعية العامة النظر في مشروع القرار A/63/L.64 واعتماده بتوافق الآراء.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار A/63/L.64. أود أن أبلغ الجمعية بأن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: أستراليا وأنغولا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والصين وكندا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/63/L.64؟

اعتمد مشروع القرار *A/63/L.64* (القرار ٦٣/٢٣٥).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٠٧ من جدول الأعمال.

البند ١١٤ من جدول الأعمال (تابع)

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى

(ك) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكوفونية

مشروع القرار (A/63/L.59)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): يتذكر الأعضاء أن الجمعية العامة عقدت مناقشتها بشأن البند ١١٤ من جدول الأعمال وبنوده (أ) إلى (ش) في جلستيها العامتين السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين المعقودتين في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/63/L.59 وقد بلغني بأن الوفود التالية أصبحت مشاركة في تقديم مشروع القرار: ألبانيا، أنغولا، أوكرانيا، أيرلندا، باراغواي، البرتغال، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، تايلند، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مولدوفا، جورجيا، جيبوتي، دومينيكا، صربيا، غانا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، الكاميرون، كمبوديا، لاتفيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مدغشقر، مصر، المغرب، موريشيوس، موزامبيق، النمسا، هايتي، هندوراس.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/63/L.59؟

اعتمد مشروع القرار *A/63/L.59* (القرار ٦٣/٢٣٦).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة لممثل كندا.

السيد سانت – ارنود (كندا) (تكلم بالفرنسية): يرحب الوفد الكندي باعتماد هذا القرار ويتقدم بالشكر للدول الأعضاء على تأييدها. ونود أيضا أن نشكر العدد الكبير من المشاركين في تقديم هذا النص، الذي يرمز إلى مرحلة هامة في العلاقات بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكفونية. ونشكر وفود الدول الأعضاء والدول التي لها

صفة المراقب في المنظمة الدولية للفرانكفونية. ونتقدم بالشكر أيضا للدول التي ليست أعضاء أو ليس لها صفة المراقب في المنظمة الدولية للفرانكفونية التي تفضلت بالمشاركة في تقديم هذا النص. إن تأييدها يتفق تماما مع الأهمية التي توليها المنظمة الدولية للفرانكفونية لتعدد اللغات والتنوع الثقافي. وهو أيضا تأييد جيد للتعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بصورة عامة، الذي يشكل أداة لا غنى عنها في تحقيق أهداف الأمم المتحدة.

لقد كانت سنة ٢٠٠٨ سنة هامة للمنظمة الدولية للفرانكفونية في كندا بعقد مؤتمر قمة كيبيك في شهر تشرين الأول/أكتوبر. ويسعدنا أن نشاهد نتائج التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكفونية، الذي سيمهد، في غضون الأشهر القليلة القادمة، الطريق للتحضيرات لمؤتمر قمة الفرانكفونية القادم المزمع عقده في عام ٢٠١٠ في مدغشقر.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): هل أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ك) من البند ١١٤ من جدول الأعمال.

تقرر ذلك.

البند ١٥٥ من جدول الأعمال
تأكيد أولوية فقر الدم المنجلي في مجال الصحة العمومية
مشروع القرار (A/63/L.63)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الكونغو، الذي سيتولى عرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/63/L.63.

السيد باليه (الكونغو) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أعرض مشروع القرار (A/63/L.63) المعنون ''تأكيد أولوية فقر الدم المنجلي في مجال الصحة العمومية''.

صحيح أن مرض الدم الجيني المعروف بمرض فقر الدم المنجلي، لئن لم يكن موجودا في جميع القارات فإنه، بصورة عامة، لا يسبب الكثير من ردود الفعل؛ وهذا هو سبب قلة الاهتمام به. وإن لم يكن الشخص نفسه أو أحد أحبته مصابا به، أو إن لم يكن المرء يعمل في المجال الطبي، فإن الجمهور بصورة عامة لا يعرف الكثير عن هذا المرض الوراثي. مع ذلك، فإن هذا المرض، وفقا لتقديرات منظمة الصحة العالمية، يؤثر بكل أنواعه على أكثر من ١٠٠ مليون نسمة في جميع أنحاء العالم. وإذا لم يعالج بصورة فعالة في مراحله الأولى، فيمكن أن يسبب وفاة أكثر من ٥٠ في المائة من الناس المصابين بأخطر أنواعه، الذي يشار إليه في المصطلح الطبي بـ ''اللقاحية المثلية'' أو ''مرض الـ SS'' وفضلا عن ذلك، يشكل انتشار الملاريا وخطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز عاملين لزيادة معدلات الوفيات في صفوف حاملي هذا المرض. ويضاف إلى هذا الوضع المعتقدات الرجعية الموجودة في العديد من المناطق الأعلى إصابة بهذا المرض، والتي جميعها تعزز الجهل بهذا المرض وتزيد من هذه الإحصائيات القاتمة.

إنها صورة مزعجة، لكنها ليست كافية لإزالة مرض فقر الدم المنجلي من الغيتو الطبي الوحيد، الذي لم يحظ حتى الآن، في الحقيقة، باهتمام صانعي القرار، بخلاف مرض الإيدز أو الملاريا.

واليوم، باعتمادنا مشروع القرار المعنون ''تأكيد أولوية مرض فقر الدم المنجلي في مجال الصحة العمومية''، نكون قد بدأنا في مرحلة هامة لوضع حد للعزلة الطويلة لهذا المرض. لكننا نقوم بأكثر من ذلك: إنه الأمل الآن لأكثر من ١٠٠ مليون حامل لهذا المرض الذين ستساعدهم الإجراءات الحاسمة والفعالة المتخذة في المستقبل للتصدي لهذا المرض على التخفيف من معاناتهم وزيادة عمرهم المتوقع. لذلك يسرنا أنه في ١٩ حزيران/يونيه من كل عام، يتاح لنا القيام بأنشطة على الصعيدين الوطني والدولي لزيادة الوعي العام إزاء مرض أنيميا الخلية المنجلية.

وما من شك لدي في أن اعتماد مشروع القرار هذا سوف يكفل التأييد من لدن الدول الأعضاء والشركاء ومن ثم يجسد التزامهم بمساعدة الجهود الرامية إلى مكافحة مرض أنيميا الخلية المنجلية، فما في ذلك في سياق تعزيز الصحة العامة عن طريق سائر البرامج الإنمائية.

ومن الواضح أن جميع الأنشطة ذات الصلة الحالية والمقبلة تهدف إلى القضاء على الأمراض بوصفها مشكلة صحية عامة. ولذلك ينبغي أن تكون البحوث التطبيقية بشأن هذا المرض تنفيذا طبيعيا لحملة زيادة الوعي هذه ولكفاحنا.

إني لعلى ثقة من أن الجمعية العامة سوف تبعث برسالة أمل لمئات الملايين من الناس الذين يعانون من مرض أنيميا الخلية المنجلية في جميع أرجاء العالم باعتماد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء.

وأخيرا أود أن أعرب عن جزيل الشكر لجميع الوفود التي شاركت مشاركة فعالة في المشاورات المفضية إلى اعتماد هذا النص. كذلك فإنني ممتن للبلدان المشاركة في تقديم مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/63/L.63. المعنون ”تأكيد أولوية مرضى فقر الدم المنجلي في مجال الصحة العامة“ وأود أن أعلن أنه منذ عرض مشروع القرار أصبحت البلدان التالية مشتركة في تقديمه وهي: سلوفينيا، كوبا، مصر.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/63/L.63؟

اعتمد مشروع القرار *A/63/L.63* (القرار ٦٣/٢٣٧).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٥٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

برنامج العمل

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أود الآن أن استرعي انتباه الأعضاء أيضا إلى تاريخ توقف الدورة الحالية. لعل الأعضاء يذكرون أن الجمعية العامة، في جلستها العامة التاسعة والستين التي عقدت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، قررت أن تتوقف الدورة الثالثة والستين يوم الاثنين ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ولكن، نظرا للأعمال المتبقية لهذا الجزء من الدورة، أود أن أقترح على الجمعية أن ترجئ موعد توقف الدورة الحالية إلى يوم الثلاثاء، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

ما لم يكن هناك اعتراض، هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذا الاقتراح؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أود أيضا أن أستشير الأعضاء في ما يتعلق بتمديد عمل اللجنة الخامسة. لعل الأعضاء يذكرون أن الجمعية العامة، في جلستها العامة التاسعة والستين التي عقدت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، قررت تمديد عمل اللجنة الخامسة إلى يوم الاثنين، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. إلا أن رئيس اللجنة الخامسة أبلغني أنه لن يتسنى للجنة أن تنتهي من أعمالها اليوم، الاثنين، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر، وأنها ستحتاج إلى عقد اجتماعات إضافية حتى يوم الثلاثاء، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

هل لي إذن أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على تمديد أعمال اللجنة الخامسة حتى يوم الثلاثاء، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٢٥.